

المملكة العربية السعودية
جمعية البر الخيرية بالخفجي

مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (٨٥)

ص.ب ٤٩٤ - الخفجي ٣١٩٧١

هاتف : ٠١٣ ٧٦٦٠٠٦٩ - فاكس : ٠١٣ ٧٦٧٠٤٢٦



الرقم :

التاريخ :

المرفقات :

الموضوع :

خطة استثمار الفائض من أموال الجمعية

- يمكن للجمعية الدخول في مشاريع استثمارية من شأنها تعزيز استدامتها المالية بما يضمن قدرتها على تقديم خدماتها لمستفيديها وأسرههم بالعدد والتنوع والجودة المطلوبة ، وفي ذلك مساهمة من الجمعية في تحقيق رؤية المملكة الساعية لتعزيز دور القطاع غير الربحي في التنمية الاقتصادية والاجتماعية وزيادة مساهمته في الناتج المحلي .
- الجمعية مرنة في اختيار المشاريع الاستثمارية التي تحقق لها عائداً جيداً وبمخاطرة أقل ، فيمكن لها الاستثمار في مشاريع تقدم منتجات للمستفيدين وغيرهم ، داخل محافظة الخفجي وخارجها بملكية كاملة للمشروع أو جزء منه ، مستفيدة من السيولة الفائضة لديها ومن الأصول التي توقف عليها ومن المبادرات والبرامج الحكومية والخاصة ذات العلاقة .
- تهدف هذه السياسة إلى استثمار أموال الجمعية، وتحقيق الاستدامة المالية لها، حسب ماورد في الخطة الاستراتيجية للجمعية، عبر مجموعة من الآليات واللوائح:
- تختص الجمعية العمومية العادية بالتصرف في أي من أصول الجمعية بالشراء أو البيع وتفويض مجلس الإدارة في إتمام ذلك.
- تقوم الجمعية العمومية بتفويض مجلس الإدارة في استثمار الفائض من أموال الجمعية أو إقامة المشروعات الاستثمارية.
- تستثمر الجمعية إيراداتها في مجالات مرجحة للكسب تضمن لها الحصول على مورد ثابت أو أن تعيد توظيف الفائض في المشروعات الإنتاجية والخدمية.
- تعمل الجمعية أن أمكن على تخصيص نسبة من إيرادات الاستثمار الحالية للاستثمارات الجديدة من أجل تنمية رأس المال وتحقيق الاستدامة المالية بشرط ألا يؤثر ذلك على برامج وأنشطة الجمعية
- يجب ألا تستثمر أموال الجمعية في مضاربات مالية
- تقوم الجمعية العمومية بتفويض مجلس الإدارة في استثمار الفائض من أموال الجمعية أو إقامة المشروعات الاستثمارية
- الا يكون من الأموال المقيدة والمخصصة لذوي الحاجة والبرامج الخاصة المحددة أو أموال الزكاة.
- يتم الاستثمار في أموال الدعم المخصصة من الداعمين للاستثمار أو جزء من إيرادات العقار الحالية أو الاستثمار الموجود بالجمعية أو إيرادات الوقف أو الصدقة الجارية والمحددة لذلك .

مصرف الراجحي - العام ٨٥٨٠٠٠١٨٧٦٠٨٠١٠٠٣٤٠٨٥ SA الزكاة ٦١٨٠٠٠٠١٨٧٦٠٨٠١٠٠٥٧٠٠٣

المستودع الخيري : SA ٦١٨٠٠٠٠١٨٧٦٠٨٠١٠٠٥٨٣٠

بنك الرياض : SA ٠٩٢٠٠٠٠٠٣١٠٠٨٦٥١٥٩٩٠١ SA البنك الاهلي : SA ٩٠١٠٠٠٠٠٠٧٧١٣٨٨٥٠٠١٠٨

المملكة العربية السعودية
جمعية البر الخيرية بالخفجي

مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (٨٥)

ص.ب ٤٩٤ - الخفجي ٣١٩٧١

هاتف : ٠١٣ ٧٦٦٠٠٦٩ - فاكس : ٠١٣ ٧٦٧٠٤٢٦



الرقم :
التاريخ :
المرفقات :
الموضوع :

- تستثمر الجمعية إيراداتها في مجالات مرجحة للكسب تضمن لها الحصول على مورد ثابت أو أن تعيد توظيف الفائض في المشروعات الإنتاجية والخدمية.
- يجب أن يسبق أي عمل استثماري دراسة جدوى اقتصادية شاملة لكافة الناحي الاقتصادية والفنية، والمالية، والشرعية، والقانونية.
- يحق لمجلس الإدارة أن يستثمر إيرادات الجمعية في مجالات مرجحة للكسب تضمن لها الحصول على مورد ثابت أو ان يعيد توظيف الفائض في المشروعات الإنتاجية والخدمية.
- يجوز لمجلس الإدارة بعد موافقة الوزارة أن يساهم كشخصية اعتبارية بالمؤسسات والشركات التي تنشأ في منطقة خدماتها بشرط أن تكون المساهمة من شأنها تحقيق أهداف الجمعية على الا يزيد عن نصف صافي أصول الجمعية وقت المساهمة.
- تتجنب الجمعية المضاربات المالية وذلك حسب الفقرة (١١) من المادة (٢١) من نظام الجمعيات والمؤسسات الخيرية والاقتصر على الاستثمارات الآمنة (ذات مخاطر منخفضة أو متوسطة بحد أعلى) مع المحافظة على صافي أصول الجمعية
- ينبغي ألا يؤثر استثمار الفائض من الأموال على السيولة لدى الجمعية وقدرتها على تقديم خدمات وبرامج الجمعية الأساسية التي أنشأت من أجلها .
- يُعد الجهاز التنفيذي الخطة السنوية للاستثمار بناءً على دراسات جدوى/ خطط أعمال، ويتم إقرارها من مجلس الإدارة. بالتعاون مع الإدارة التنفيذية .
- يقوم مجلس الإدارة بالتعاون مع الإدارة التنفيذية بتنفيذ المشاريع الاستثمارية ومتابعتها حسب الاستراتيجية والخطة السنوية.
- يمكن تعديل استراتيجية الاستثمار والخطة السنوية حسب الحاجة، ويجب في هذه الحالة أخذ الموافقات من أصحاب الصلاحية.
- يمكن لمجلس الإدارة تفويض لجنة بالقيام ببعض من صلاحياته المتعلقة بالاستثمار.
- يجب بعد التوكل على الله اتباع الأسس العلمية والممارسات الناجحة في كافة مراحل المشاريع الاستثمارية ومن ذلك ما يلي:
- اتباع الأنظمة والتعليمات والتوجهات ذات العلاقة

مصرف الراجحي - العام ٨٥٨٠٠٠١٨٧٦٠٨٠١٠٠٣٤٠٨٥ SA الزكاة ٦١٨٠٠٠٠١٨٧٦٠٨٠١٠٠٥٧٠٠٣ SA

المستودع الخيري : SA ٦١٨٠٠٠٠١٨٧٦٠٨٠١٠٠٥٨٣٠ SA

بنك الرياض : SA ٠٩٢٠٠٠٠٠٣١٠٠٨٦٥١٥٩٩٠١ SA البنك الاهلي : SA ٩٠١٠٠٠٠٠٠٧٧١٣٨٨٥٠٠١٠٨ SA

المملكة العربية السعودية
جمعية البر الخيرية بالخفجي

مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (٨٥)

ص.ب ٤٩٤ - الخفجي ٣١٩٧١

هاتف : ٠١٣ ٧٦٦٠٠٦٩ - فاكس : ٠١٣ ٧٦٧٠٤٢٦



الرقم :
التاريخ :
المرفقات :
الموضوع :

- التخطيط الجيد للمشاريع، سواء في اختيار من خلال دراسات الجدوى ونماذج الأعمال أو في التنفيذ من خلال خطط ونماذج التشغيل المناسبة.
- استشارة المتخصصين واستعانة بهم في القرارات ويمكن تأسيس لجنة استشارية لكل مشروع استثماري.
- العمل على توليد أكبر عدد من الأفكار لمشاريع استثمارية محتملة، وينبغي استعانة بالأشخاص ذوي الهمم وأسرههم والمتخصصين في الإعاقة للتعرف على الفرص التي تلي رغبات ذوي الهمم، ويمكن للجمعية اتخاذ ما تراه لتطوير الأفكار الابتدائية إلى مشاريع استثمارية كالاستعانة بجهات استشارية.
- الاستفادة من تقنية المعلومات في مجالات الإدارة المختلفة ومن ذلك التسويق الإلكتروني، لتكون الرقمنة عنصر رئيس في نموذج تشغيل المشروع الاستثماري، مع أهمية المحافظة على العلاقات الإنسانية.
- يجب على الجمعية قبل الدخول في مشاريع استثمارية التأكد من توفر السيولة الكافية لسداد التزاماتها اتجاه الغير في مواعيدها .
- ستخدم عوائد استثمارات الجمعية في التوسع في المشاريع الاستثمارية، بالإضافة إلى تغطية نفقات البرامج والأنشطة والمصروفات الإدارية، مع مراعاة الفتاوي الشرعية بهذا الخصوص.
- ينبغي رصد المخاطر المحتملة في المشاريع الاستثمارية وتصنيفها والتعامل معها ومحاولة الحد منها ، وينبغي عقد اجتماعات دورية بين مسؤولي المشروع الاستثماري ومسؤول إدارة الاستثمار في الجمعية للتنسيق والتشاور.
- تحديد وتقييم فرص الاستثمار الجديدة والواعدة ضمن إطار الأسس والمعايير المنصوص عليها في هذه السياسة وبما يتوافق مع أغراض الجمعية.
- يتم الاستثمار المباشر في العقارات المدرة للدخل والأصول ذات العوائد الثابتة.
- يجوز المساهمة في الصناديق ذات العوائد وعلى سبيل المثال لا الحصر صناديق الأسهم العامة والخاصة وصناديق الاستثمار العقارية وصناديق المراجعة بما يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.
- يجوز المساهمة في الشركات القائمة ذات السجل الجيد والمدرة للدخل باستمرار.
- يجوز القيام بعملية التطوير العقاري المباشر من أجل إقامة مبان مدرة للدخل ومملوكة للجمعية
- يكون الاستثمار في الأصول المدرة للدخل ضمن إطار زمني مناسب لفترة الأصل ونوعه والذي من شأنه توليد دخل يدعم تحقيق التوزيعات السنوية المطلوبة وتحقيق العائد الاستثماري المستهدف على مدى فترة الاستثمار دون التأثير على قابلية التخارج وبيع الأصل حين استيفاء الغرض.

مصرف الراجحي - العام ٨٥٨٠٠٠١٨٧٦٠٨٠١٠٠٣٤٠٨٥ SA الزكاة ٦١٨٠٠٠٠١٨٧٦٠٨٠١٠٠٥٧٠٠٣

المستودع الخيري : SA ٦١٨٠٠٠٠١٨٧٦٠٨٠١٠٠٥٨٣٠

بنك الرياض : SA ٠٩٢٠٠٠٠٠٣١٠٠٨٦٥١٥٩٩٠١ SA البنك الأهلي : SA ٩٠١٠٠٠٠٠٠٧٧١٣٨٨٥٠٠١٠٨

